

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ٨ لسنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة الشهيد أبى سيفين والقديسة دميانة

وملحقاتها (مبنى للخدمات - مبنى إدارى) بحى الزهور بمحافظة بورسعيد ،

وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ ربيع الأول سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٠ يونية سنة ٢٠٠٢ م) .